

بحار الأنوار

[267] فدخلت فسطاط مولاتها فذهبت تتناول شيئاً فمست مولاتها رأسها فإذا لزوج الماء، فحلقت رأسها وضربت بها، فقلت لها: هذا المكان الذي أحبط الله فيه حرك (1). بيان: قوله عليه السلام فاستخففتها أي فوجدت إتيانها خفيفة سهلة، ويحتمل أن يكون كناية عن المراودة من قولهم استخف فلان عن رأييه أي حمله على الخفة والجهل وأزاله عن رأييه. 37 - يب: الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن إسماعيل ابن جابر قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام حين مات ابنه إسماعيل الأكبر فجعل يقبله وهو ميت، فقلت: جعلت فداك أليس لا ينبغي أن يمسه الميت بعد ما يموت؟ ومن مسه فعليه الغسل، فقال: أما بحراراته فلا بأس، إنما ذلك إذا برد (2). 38 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن حريز قال: كانت لإسماعيل بن أبي عبد الله دنانير وأراد رجل من قریش أن يخرج إلى اليمن فقال لإسماعيل: يا أبا عبد الله إن فلان يريد الخروج إلى اليمن وعندي كذا وكذا ديناراً أفترى أن أدفعها إليه يبتاع لي بها بضاعة من اليمن؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: يا بني أما بلغك أنه يشرب الخمر؟ فقال إسماعيل: هكذا يقول الناس، فقال عليه السلام: يا بني لا تفعل. فعصى إسماعيل أباه ودفع إليه دنانيره فاستهلكها ولم يأت به بشئ منها، فخرج إسماعيل وقضى أن أبا عبد الله عليه السلام حج وحج إسماعيل تلك السنة فجعل يطوف بالبیت ويقول: اللهم آجرني واخلف علي، فلحقه أبو عبد الله عليه السلام فهمزه بيده من خلفه، وقال له: مه يا بني فلا والله ما لك على الله هذا، ولا لك أن يؤجرك ولا يخلف عليك، وقد بلغك أنه يشرب الخمر فائتمنته. فقال إسماعيل: يا أبا عبد الله إنني لم أره يشرب الخمر إنما سمعت الناس يقولون فقال: يا بني إن الله عزوجل يقول في كتابه: " يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين " (3)

(1) التهذيب ج 1 ص 134 وأخرجه الشيخ في

الاستبصار ج 1 ص 124. (2) نفس المصدر ج 1 ص 429. (3) سورة التوبة، الآية 61.
